قرار مجلس التعليم العالي رقم /418/ تاريخ 2017/8/23

أولاً- الدورة الإضافية

المادة 1 -أ- يمنح الطالب النظامي (المستجد والراسب) في المرحلة الجامعية الأولى في الجامعات الخاصة السورية (نظام الساعات المعتمدة والنظام السنوي والنظام الفصلي) وكذلك الطالب الذي استنفد فرص الرسوب في الفصل الأول أو في الفصل الثاني أو الفصل الصيفي من العام الدراسي 2017/2016 دورة امتحانية إضافية في نهاية العام الدراسي 2017/2016 في جميع المقررات التي حقق شروط التقدم لامتحاناتها (أي حقق درجة الأعمال المطلوبة).

ب – تحل هذه الدورة محل الدورة التكميلية بالنسبة إلى طلاب السنة الأخيرة في الكليات التي تعتمد النظام الفصلي أو السنوي.

ثانياً- الترفع الإداري وتصنيف الطلاب

المادة 2- يصنف الطالب المسجل لنيل درجة الإجازة في الكليات التي تعتمد نظام الساعات المعتمدة في بداية العام الدراسي 2018/2017 في مستوى السنة الثانية، والثالثة، والرابعة، والخامسة، والسادسة إذا أتم بنجاح دراسة الساعات المقررة وفق الجدول الآتي :

الكلية	ترفع إلى السنة 2	ترفع إلى السنة 3	ترفع إلى السنة 4	ترفع إلى السنة 5	ترفع إلى السنة 6
الكليات ذات الدراسة لمدة 6 سنوات	26	61	96	131	**166**
الكليات الطبية ذات الدراسة لمدة 5 سنوات	27	63	99	135	**-**
الكليات ذات الدراسة لمدة 5 سنوات	23	55	87	119	**-**
الكليات ذات الدراسة لمدة 4 سنوات	23	55	87	-	**-**

المادة 3- أ – يعد الطالب منقولاً إلى السنة الأعلى إذا كان يحمل خمسة مقررات على الأكثر (مهما كان نوع المقررات سواءً كانت مقررات إدارية أو غير إدارية) في الكليات التي تعتمد النظام الفصلي أو النظام السنوي في العام الدراسي 2017/2016 فقط .

ب – ويستفيد من أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة الطالب المستجد الذي أوقف تسجيله مدة عام أو فصل دراسي خلال العام الدراسي 2017/2016 .

الجامعة السورية الخاصة

ثالثاً- العام الاستثنائي 2018/2017

المادة 4- أ – يمنح عام استثنائي في العام الدراسي 2018/2017 لطالب المرحلة الجامعية الأولى في الجامعات الخاصة السورية الذي استنفذ فرص التقدم للامتحان المسموح به (نظام الساعات المعتمدة والنظام السنوي والنظام الفصلي) لغاية العام الدراسي 2017/2016 ، ولا يمنح المستنكف عن تقديم الامتحان في العام المذكور دورة مقابلة مهما كانت الأسباب.

ب – تشمل الفقرة (أ) من هذه المادة الطلاب في الحالتين الآتيتين :

1- المستنفذون بسبب عدد السنوات الدراسية.
2- المستنفذون فرص الإنذار الأكاديمي في الكليات التي تعتمد نظام الساعات المعتمدة.

ج – لا يستفيد من أحكام هذه المادة الطالب الذي كان مسجلاً في برامج أو تخصصات تم إلغاؤها.

المادة 5 – لا يحسب الطلاب المستفيدون من أحكام المادة (4) من هذا القرار من ضمن الطاقة الاستيعابية للجامعات الخاصة في العام الدراسي 2018/2017.

المادة 6 – لا يستفيد الطالب المستنفد المشمول بموجب أحكام هذا المرسوم من التأجيل الدراسي عن خدمة العلم.

المادة 7 – يسدد الطالب رسماً لا يتجاوز /15000/ل.س عن كل مقرر يحدده مجلس الجامعة.

الجامعة السورية الخاصة